ونصر عبده وغلب الاحزاب وحده فلا شيء
بعده ولما ارشد الله تعالى نبيه صلى الله
عليه وسلم الى جانب ما يتعلق بجانب
التعظيم لله تعالى بقوله تعالى يا ايها النبي
اتق الله ذكر ما يتعلق بجانب الشفقة
وبدا بالزوجات فانهن اولى الناس بالشفقة
ولهذا قدمهن في التفقة فقال يا ايها النبي قل
لازواجك اي نسائك ان كنتن اي كونا راسخا
تردن اي اختيارا على الحياة ووضعها
بما يزهد فيها ذوي الهمم وينذكر من له
عقل بالاخرة بقوله تعالى الدنيا
اي ما فيها من السعة والرفاهية والنعمة
وزينتها اي الفانية لما امرني به ربي
من الاعراض عنه واحتقاره من امرها
لانها ابغض خلقه اليها لانها قاطعة عنه
فتعالين اصله ان الامر يكون اعلاما
المامور فيدعوه ان يرفع نفسه اليه
ثم كثر حتى صار معناه اقبل وهو هنا
كناية عن الاخبار والارادة بعلاقة

ان

ان المخير يدعوا الى من يخيره امتعكن اي بما احسن
به اليكن من متعة الطلاق وهي واجبة
لزوجة لم يجب لها نصف مهر فقط بان وجب
لها جميع المهر وكانت مفوضة لم توطا ولم
يفرض لها شيء صحيح اما في الاولى فلان
المهر في مقابلة منفعة بضعها وقد
استوفاها الزوج فتجب لها متعة واما
في الثانية فلان المفوضة لم يحصل لها
شيء فيجب لها متعة للايحاش بخلاف من
وصف لها النصف فلا متعة لها لانها
لم تستوف منفعة بضعها فيكفي نصف
مهرها للايحاش هذا اذا كان الفوات
لا بسببها وسن ان لا تنقص عن
ثلاثين درهما او ما قيمته ذلك وان لا تبلغ
نصف المهر فان تراضيا بشيء فذاك والا
قدرها القاضي باجتهاده بقدر حالهما
من يساره واعساره وبسها وصفاتها
قال تعالى ومتعوهن على الموسع
قدره وعلى المقتر قدره واسرحكن اي عن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)